

## المجلس (35) | #شرح\_بلوغ\_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد

### البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد\_ابن\_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام كتاب الحج - [00:00:02](#) باب فضله وبيان من فرض عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:21](#) الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين يقول الحافظ بن حجر رحمه الله في كتابه بلوغ المرام كتاب الحج الحج - [00:00:46](#) هو احد اركان الاسلام ومبانيه العظام وهو في اللغة القصد اي قصد اي اه يطرق الحج على كل قصد المعنى لغوي واسع واما المعنى الشرعي فهو قصد مخصوص وهو قصد - [00:01:02](#) البيت الحرام لاعمال مخصوصة في زمن مخصوص زيارة البيت الحرام لاعمال مخصوصة التي هي الطواف والسعي والوقوف بعرفة مزدلفة ومنى ورمي الجمار وغير ذلك من الاعمال في زمن مخصوص الذي هو زمن الحج - [00:01:31](#) لان الحج لا يكون في زمن معين في زمن محدد وفي ايام محدودة وهو آآ يعتبر الذي هو المعنى الشرعي جزء من جزئيات المعنى اللغوي لانه المعنى اللغوي القصد اي قصد - [00:01:58](#) والايمان الشرعي قصد الكعبة او قصد البيت الحرام لافعال مخصوصة في زمن مخصوص. هذا هو هذا هو تعريف الحج التعريف الشرعي وعلى هذا فالمعنى اللغوي واسع والمعنى الشرعي جزء من جزئيات المعنى اللغوي - [00:02:16](#) وهذا يتكرر في كثير من من الالفاظ يكون لها معنى شرعي عام لغوي عام ومن شرع خاص والعمرة هي في اللغة الزيارة اي زيارة قالها عمرة وفلسطين وفي الشرع زيارة البيت الحرام لافعال مخصوصة - [00:02:36](#) لكن ما يقال فيها زمن مخصوص مثل الحج لان العمرة في كل وقت واما الحج فانه يكون في وقت مخصوص وهو زيارة البيت الحرام لافعال مخصوصة. هذه الافعال مخصوصة هي الاحرام - [00:03:04](#) والطواف وسعي والحلق والتقشير والحلق او التقشير هذه هي العمرة. فيقال زيارة البيت لافعال مخصوصة او زيارة البيت محرما للطواف فيه والتقشير ومثل ذلك الصيام لانه معناه لغوي واسع وهو الامساك - [00:03:21](#) الامساك عن الاكل والامساك عن الكلام. امساك عن الشراب واما في الشرع فهو امساك مخصوص وهو الامتناع الامساك عن الاكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الى غروب الشمس هذا هو المعنى الشرعي - [00:03:47](#) بانه امساك مخصوص امساك عن الاكل والشرب وسائر المفطرات من حين طلوع الفجر الى غروب الشمس المعنى اللغوي واسع وهو صيام الامساك اي امساك يقال لصيام واما المعنى الشرعي فهو امساك مخصوص. الذي هو الامساك عن الاكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الى غروب الشمس - [00:04:04](#) ثم ان المصنف رحمه الله قال باب فضل الحج باب فضل الحج ومن يجب عليه ضمانت وبيان من فرض عليك. وبيان من فرض عليه الحج فضل الحج جاء فيه احاديث ثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام الحافظ ابن حجر جابها اتى بهذا الحديث الذي هو حديث

والى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء للجنة قال والحج المبرور ليس له الجهاد فهو الحج وفضل العمرة ايضا وفضل العمرة ايضا قوله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما - 00:04:59  
يعني هذا يدل على تكرار العمرة وعلى تكررها وان كل عمرة فهي تكفر ما بينها وبين العمرة السابقة ما بينها وبين العمرة السابقة ولكن هذا التكفير انما هو للصغائر وليس للكبائر - 00:05:21

الكبائر لابد فيها من التوبة يكفرها التوبة واما اذا اجتنب الانسان الكبائر وكان عليه صغائر فالاعمال الصالحة تكفرها وقد جاء في الحديث الصحيح الجمعة الى الجمعة ورمضان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان لمكفرات ما بينهن - 00:05:40

اجتنبت الكبائر وقال ما اجتنبت الكبائر فهذا القيد الذي جاء في هذا الحديث فيما يتعلق بالصلوات الخمس ورمضان الى رمضان والجمعة الى الجمعة يعني يكون ايضا يعني يدخل او يجري على ما جاء في حديث العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما. يعني مع اجتناب الكبائر - 00:06:04

اما الكبائر فانه لا يكفرها الا التوبة. منها يتوب الانسان منها فيقطع من الذنب ويندم على ما فات ويحرص على الا يعود اليه في المستقبل. وان كان الذنب يتعلق بحقوق للناس - 00:06:30  
فانه يؤديها اليهم الا ان يسامحوه ويتجاوزوا عنه ويسقطوا ما في ذمته وكذلك ايضا اذا كانت تتعلق بكلام او تتعلق باذى في اللسان فانه يستسمحهم ويطلب منهم المسامحة يعني حتى يعني تبرأ ساحتها وحتى يتخلص من تبعاته ذلك - 00:06:49  
والله تعالى يقول ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم اذا الاعمال الصالحة تكفير الذنوب بها انما يكون للصغائر واما الكبائر فاذا حصل توبة نصوح يعني فانها تكفر يحصل بها التكفير - 00:07:17

يحصل بها التكفير للكبائر. اما مجرد كون الانسان يعمل طاعة وهو مرتكب كبيرة. فيتخلص من الكبيرة بفعل هذه الطاعة. هذه الطاعة لا تكفر الا صغائر كما جاء في القرآن والسنة. القرآن والسنة الصلوات الخمس والجمعة - 00:07:39  
الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن من الكبائر وهو يدل على اه تكرار العمرة وانها تكرر وانها وقتها غير محدد وثم قال والحج المبرور ليس له جزاء من الجنة - 00:08:02

الحج المبرور ليس له جزاء للجنة يعني جزاؤه عند الله الجنة ما هو الحج المبرور؟ الحج المبرور هو الذي اتي به وفقا للسنة مع السلامة من الاذان ومع تحسن الحال - 00:08:22  
يعني بعد الحج يعني يؤتى به وفقا للسنة كما قال عليه الصلاة والسلام لتأخذوا عني مناسككم قال في الحج وقال في الصلاة صلوا كما رأيت نصلي والحج المبرور هو الذي يؤتى به وفقا للسنة - 00:08:39

وايضا خالية من الاثام كما قال الله عز وجل الحج فمن فرض فينا الحج فلا رقت ولا سوق ولا جدال في الحج ما يأتي باثم وفسوق يعني في الحج لان هذا من من من بر الحج ان يسلم يعني من من من الوقوع فيه بالاذان والمعاصي - 00:08:55  
ثم ايضا من اوضح علاماته ان الانسان ينظر الى حاله بعد الحج فان رأى حاله تغيرت وتبدلت من الحسن الى الاحسن ومن السيء الى الحسن فهذه علامة حج مبرور اما اذا كان على حالة سيئة قبل الحج - 00:09:14

ثم بعد الحج يبقى على ما هو عليه وما كان عليه من الفسوق والمعاصي فهذه علامة عدم بر الحج. لانه ما استفاد. لان الفائدة تكون بان تتغير حاله وتتبدل حاله وان يفتح حياته جديدة للحج يستقيم فيها على امر الله - 00:09:36  
ويلتزم ما جاء عن الله وعن رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وقد جاء احاديث اخرى في فضل الحج منها النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عن افضل الاعمال قال الايمان بالله ورسوله ثم ماذا؟ قال الجهاد في سبيل الله - 00:10:00

قال ثم ماذا؟ قال حج مبرور قال حج مبرور ذكر الامام وذكر الحج الجهاد في سبيل الله الذي هو آ لاعلاء كلمة الله واخراج الكفار من الظلمات الى النور ثم الحج المبرور. وقد وصف الحج الذي هو ملتصق بالفضل وله - 00:10:22

الفضيلة بانه المبرور وعرفنا المبرور الذي اوتي به وفقا للسنة مع السلامة من الاثام وان آآ علامة حصلت لصاحبه بان تغيرت حاله عما كانت عليه قبل الحج اذا حالة حسنة بعدها الحج او من حالة حسنة الى حالة احسن - [00:10:44](#)

او من حالة حسنة الى حالة احسن. نعم وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد؟ قال نعم عليهن جهاد لا قتال في الحج والعمرة. رواه احمد وابن ماجه واللفظ له. واسناده صحيح واصله في الصحيح - [00:11:06](#)

ثم ذكر هذا الحديث وهو دال على فضل الحج وعلى ان الحج يعني آآ يدل على فضله لان عائشة رضي الله عنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت هل - [00:11:33](#)

على النساء قلت يا رسول الله على النساء جهاد نعم قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة. سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن النساء جهاد هل على النساء جهاد يجاهدن في سبيل الله - [00:11:47](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيها الحج والعمرة. هذا هو جهادهن لان الجهاد فيه سفر وفيه وهذا هو الذي يناسب الرجال وقوة الرجال ونشاط الرجال بخلاف النساء فانهن فيهن الضعف - [00:12:05](#)

وعدم القدرة وعدم الاستطاعة للشئ الذي يستطيعه الرجال فالنبي صلى الله عليه وسلم اثبت لهن جهادا لكنه جهاد من نوع اخر. وليس الجهاد الذي هو الذهاب للاعداء وقتالهم وانها تفعل مثل ما يفعل الرجل وانها تقاتل كما يقاتل رجل - [00:12:28](#)

قال نعمل هنا جهادي لكنه جهاد من نوع اخر وهو القتال وهو جهاد لا قتال فيه لانهن لسن من اهل القتال ثم بين هذا الجهاد بانه الحج والعمرة جهاد لا قتل فيه الحج والعمرة - [00:12:49](#)

هذا الحديث صحيح قال واصله في الصحيح لانه جاء في صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد؟ قال لا لكن جهاد لا قتل فيها الحج والعمرة لكنا يعني هذا الذي لكنا من الجهاد - [00:13:07](#)

وهو الحج والعمرة هذا هو جهاد النساء. وذلك ان الجهاد ان هذا الجهاد فيه شبه في الجهاد في سبيل الله فيه ما يتعلق فيه من السفر ومن المتاعب الانتقال يعني ففيه شبه بالجهاد الا انه - [00:13:29](#)

جهاد لا قتال فيه الا انه في حقهن جهاد لا قتال فيه. فهذا يدل على فضل على فضل الحج والعمرة وعلى ان الصحابييات على ان عائشة رضي الله عنها يعني آآ آآ لحرصها على الخير - [00:13:49](#)

وحرصها على اعمال البر آآ سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل عليهن ما على الرجال من الجهاد في سبيل الله؟ فاجاب عليه الصلاة والسلام ان حالهن تختلف عن حال الرجال وان عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة - [00:14:11](#)

وهذا الحديث استدل به بعض اهل العلم على وجوب العمرة لانه قال لانه قال على النساء جهاد هل على النساء جهاد؟ قال نعم قال لا لكن جهاد لا قتال في الحج والعمرة - [00:14:29](#)

او عليهن جهاد لا قتل فيه او يعني امامهن جهاد لا قتال فيها الحج والعمرة. فاستدل بعضهم على وجوب العمرة وان العمرة واجبة وقد اختلف العلماء في حكم العمرة. اما الحج فانه واجب بالكتاب والسنة والاجماع - [00:14:45](#)

واجب من الكتاب ولله الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين. وبالسنة بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا - [00:15:05](#)

الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وهذا حديث ابن عمر المتفق على صحته وحديث جبريل مشهور من رواية عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم وفيه انه لما سأله - [00:15:15](#)

او جبريل سأل النبي صلى الله عليه وسلم آآ والصحابة يسمعون عن الاسلام والايمان والاحسان والساعة واماراتها قال لما سأله عن انسان قال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة زكاة صوم وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه - [00:15:33](#)

وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا فاذا هو ركن من اركان الحج اركان الايمان. اركان الاسلام. احد اركان الاسلام الخمسة التي بني عليها هذا الدين الحديث. الحنيف جاءت في الحديث ابن عمر بني الاسلام على خمس وفي حديث ابيه عمر في صحيح مسلم الذي

هو حديث جبريل - 00:15:53

المشروع. اما الاجماع فقد اجمع. اجمع المسلمون على ان الحج فرض ولكنه لمرة واحدة على انه فريضة وانه لمرة واحدة وانما زاد فهو تطوع. ما زاد على ذلك فهو تطوع. اجمع العلماء - 00:16:17

انه ركن على انه ركن من اركان الاسلام وعلى انه فريضة وان انه انما يكون مرة واحدة في العمر ولهذا اركان الاسلام الخمسة يعني جاءت اولاً الشهادتان اولها الشهادتان لانها الاساس. الذي تبني عليه - 00:16:36

بقية الاركاز وتبني عليه سائر الاعمال لانه لابد في اي عمل من الاعمال ان يكون خالصا لله وان يكون مطابقا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا هو معنى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله - 00:16:56

لان معنى اشهد ان لا اله الا الله اخلاص العبادة لله ومعنى اشهد ان محمدا رسول الله اه تجريد المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام فلا يعبد الله الا فلا يعبد الا الله. وهذا معنى اشهد ان لا اله الا الله - 00:17:10

ولا يعبد الله الا طبقا لما شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا معنى اشهد ان محمدا رسول الله دين الاسلام وقبول الاعمال مبني على امرين اثنين تجريد الاخلاص لله وحده فلا يعبد مع الله سواه - 00:17:26

وتجهيز الاخلاص وتجهيز المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام فتكون عبادات لله مبنية على ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء بعد ذلك الصلاة التي هي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين - 00:17:43

لان الصلاة هي التي تجد شهادتين لانها تتكرر في اليوم واللييلة خمس مرات تتكرر باليوم واللييلة خمس مرات فهي اكد واعظم الاركاز بعد الشهادتين دفن في بقية الاركاز الحج لا يجب الزكاة لا تجب الا على ما كان غنيا - 00:18:02

قال لك ايه اللي صار وحال عليه الحول فانه يزكي ماذا يجب على كل مسلم؟ تجب على من كان غنيا ملك نصابا وحال عليه الحوض. فيزكيه اذا حال الحول الصيام يجب شهرا في السنة - 00:18:31

الحق يجي مرة في العمر اما الصلاة في اليوم واللييلة خمس مرات ولهذا الصلاة هي صلة وثيقة بين العبد وبين ربه في خلال اذا صحبت انسانا لاول مرة فانت تستطيع ان تعرف حاله - 00:18:50

من كونه يصلي او لا يصلي كونه من اهل صلواته وليس من اهل الصلاة تعرفه في في خلال اربعة وعشرين ساعة خلاف الزكاة والصيام والحج هذه تأتي في يعني في اوقات متباعدة - 00:19:12

الشيعة الا للزكاة على الغني مرة في السنة والصيام صيام شهر في السنة والحج حج مرة في العمر اما الصلاة في كل يوم وليلة حصلت ولهذا جاء انها عمود الاسلام - 00:19:27

عمود الاسلام كما جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجاء انها اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة وانها اخر ما يفقد في هذه الحياة وفرضت ورسول الله عليه الصلاة والسلام في السماء - 00:19:43

كل ذلك يدل على عظم في شأنها وكان من اخر ما اوصى به الرسول صلى الله عليه وسلم الصلاة كان مما اوصى به انه قال في اخر حياته وفي اخر مرضه - 00:19:58

الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم الصلاة على الصلاة وما ملكت ايمانكم وقال ان باقم الصلاة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. لان الانسان الذي يحافظ على الصلاة - 00:20:11

ويحافظ على اوقاتها يرجو ثواب الله وارجع عقاب الله. اذا حدث في نفسي بسوء اذا حدثت نفسي بسوء يتذكر الصلاة وحرصه عليها والمحافظة عليها يرجو الثواب ويخشى العقاب فتكون الصلاة ناهية له عن الفحشاء والمنكر - 00:20:27

اذا تذكر صلواته وحرصه على الصلاة وقد هم بسوء يترك ذلك السوء وتناهيه صلواته عن الفحشاء والمنكر وتناهيه صلواته عن الفحشاء والمنكر الحاصل ان الاركاز الخمسة متفاوتة منها يعني ما هو اساس في نفسه واساس لغيره وهو الشهادتان. ولا يقبل اي عمل -

00:20:46

الا اذا وجدت الشهادتان ويليه الصلاة التي في اليوم في اليوم ثم يليها الزكاة التي هي نفعها متعدي وهي اه تكون اه في السنة في

السنة مرة واحدة على الاغنياء الذين يملكون اصابة فاكثر ثم صيام شهر من السنة ثم - [00:21:08](#)

مرة واحدة في العمر. نعم قال وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال يا رسول الله اخبرني عن عمرة او واجبة فيه؟ فقال لا وان تعتمر خير لك. رواه احمد والترمذي والراجح وقفه - [00:21:28](#)

ابن عدي من وجه اخر ضعيف ثم ذكر اه هذا الحديث وهو يتعلق بالعمرة وانها ليست واجبة وانما هي مستحبة وايضا هي مستحبة والاعرابي جاء وسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن العمرة واجبة هي؟ قال لا وان وان تتطوع تعتمر وتتعتمر - [00:21:54](#)

خير لك. يعني ليست واجبة ولكن خير لك ان تعتمر. يعني انها من المستحبات وانها من المندوبات لكن الحديث غير صحيح الحديث غير صحيح لان فيه اه اه الحجاج بن ارفطاف وهو اه كثير الخطأ وكثير التدريس وقد روى بالعنعنة - [00:22:21](#)

وتلميذه عمر ابن علي المقدمي وهو ايضا كثير التدريس. وهو ايضا كثير التدريس والحديث غير صحيح والعلماء اختلفوا في العمرة هل هي واجبة او غير واجبة؟ فمنهم من قال بعدم وجوبها وقال ان هذا هو الاصل - [00:22:42](#)

وان ان الاصل لا ينتقل عنه الا بدليل وهذا الحديث الذي ورد ضعيف هو من ادلة استحبابها وانها غير واجبة ولكنه ولكنه ولكنه ولكنه ضعيف غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:02](#)

واما القول الثاني وهو وجوبها فقد جاء فيه احاديث فيها الامر بالوجوب فيها الامر بالعمرة قال وهو دلال على وجوبها ثم ايضا فيه احتياط في الدين وان انه على الانسان يعتمر مرة واحدة في عمره كما انه يحج حجة واحدة في عمره. وما زاد على ذلك هو تطوع - [00:23:23](#)

سواء في الحج او العمرة ومن ذلك الحديث الذي مر الذي قال عليكن جهادا جهادا الا قتل فيه الحج والعمرة الحج والعمرة. وكذلك الحديث الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اه يعني رجل يعني سأل عن اه - [00:23:49](#)

عن ابيه وكان اطال حجة عن ابيك واعتمر. وارشده الى الحج والعمرة عن ابيه وكذلك بعض الاحاديث التي جاءت يعني في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني وهي دالة على العمرة - [00:24:11](#)

والامر بها وذلك يدل على يدل على وجوبها قال والراجح وقفه واخرجه ابن عدي لكنه صحيح لكنه آآ لكنه ضعيف. يعني آآ مع كونه موقوف يعني وكذلك مرفوع هو غير صحيح لان فيه يعني هذان الرجل ان الكثير وهما كثيرا التدليس معطيات - [00:24:28](#)

مع ذلك كثير الخطأ. نعم واخرجه ابن عدي من وجه اخر ضعيف واخرجه ابن عديم وجه اخر ضعيف ويعني في بعض النسخ يعني ان واخرجه آآ ابن عدي بوجه اخر ضعيف عن اللي بعده عن جابر عن جابر مرفوعا نعم الحج والعمرة - [00:24:59](#)

فريضتان وهذا يقابل القول الاول لان الحديث الاول الضعيف يعني يقابله لان هذا يقول فريضتان وهذا يقول آآ ليس بواجب الحج والعمرة ليست بواجبة وانما هي اي تطوع خير له - [00:25:23](#)

وكل من حديث ضعيف لا الذي هذا الحديث يقول انه فريضتان وكذلك الحديث الذي مر والذي يقابله وهي انها آآ انها يعني ليست واجبة وان يتطوع خيرا له ففي بعض النسخ - [00:25:39](#)

يعني الحديث الذي بعد هذا جاء من جملة احاديث البلوغ ولكنه لم يخرج ما ذكر تخريجا وفي بعض النسخ يعني اه جاء ذكر الحديث هذا الحديث الذي هو الذي هو عن جابر متصلا بالذي قبله - [00:25:56](#)

وانه رواه ابن ابن عدي ضعيف؟ من وجه اخر ضعيف؟ ايه وجه اخر ضعيف ففي بعض الناس جاء هكذا وفي بعضها جاء هكذا نعم والحديثان كله منهما ضعيف وهما متقابلان. هذا يوجب العمرة ويقول انها فريضة وهذا لا يوجب العمرة. ويقول انها غير واجبة ولكن - [00:26:19](#)

اه اعتباره خير له. لكن التعويل على وجوب العمرة انما هو باحاديث اخرى. منها حديث عائشة التي ومنها حديث حجة على ان ابيك واعتمر ومنها حديث ابو هريرة في الذي الذي اعطاه حديث جبريل وفيه - [00:26:43](#)

وتحج وتعتمر وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة. فقد جاء فيه ذكر العمرة مع الحج وجاء في حديث صبي بن معبد الذي يعني جاء الى عمر وقال ان انه آآ يعني آآ رأى ان العمرة والحج واجبان عليه - [00:27:03](#)

وانه اهل بهما فقال هديت الى سنة نبيك هديت الى سنة نبيك يعني انه آآ يعني آآ آه اتى يعني اه انه اتى بالحج والعمرة وانه قرن بينهما وقال هديت الى سنة نبيك - [00:27:23](#)

يعني معنى ذلك انه العمرة اه تكون واجبة نعم عن جابر رضي الله عنه مرفوعا الحج والعمرة فريضة. نعم هذا الذي قال او جاء في بعض النسخ انه مستقل واعطي رقما - [00:27:43](#)

مستقلة وقيل ان البخاري ان الحافظ لم يخرج المعروف من عادة البخاري انه يخرج الاحاديث وانه يعزوها وينسبها والى الكتب التي اه خرجتها وهو لا يصح نعم؟ هذا حديث جابر - [00:28:01](#)

الحج والعمرة فريضة. نعم. لا يصح لا غير صحيح لان فيه بالله يعني. نعم وعن انس رضي الله عنه انه قال قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال الزاد والراحلة. رواه الدرقي وصححه الحاكم - [00:28:24](#)

والراجح ارساله واخرجه الترمذي من حديث ابن عمر ايضا وفي اسناده ضعف ثم ذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن السبيل ما السرير؟ يعني في قول الله عز وجل من استطاع اليه سبيلا - [00:28:46](#)

نشبهه فقال الزاد والراحلة. يعني كون الانسان عنده مركوب يصل به الى مكة للحج او العمرة ويكون ايضا عنده زاد يعني يكفيه في سفره وايابه في ذهابه وايابه. وايضا يعني يكون زائدا عن حاجة اولاده - [00:29:04](#)

الذين يعولهم عن نفقة اهله يعني مدة يعني سفره فانه يكون يعني عندهم ما يكفيهم وعنده آآ يعني من الزاد وعنده من النقود التي يتمكن بها من تحصيل الزاد ومن تحصيل غيره - [00:29:29](#)

آآ بحيث انه آآ يكون عنده يعني هذا المقدار الذي يكفيه للحج وعنده المركوب الذي آآ يصل به الحج ويكون ذلك عن آآ حاجة اهله وهذا هنا ذكر الزاد والراحلة - [00:29:51](#)

والحديث الذي ورد في ذلك غير صحيح وجاء يعني مرسلان والمرسل كما هو معروف ومن قبيل الضعيف المرسل هو التابعي في الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم هو من قبيل الضعيف. فذلك لم يثبت لكنه معناه صحيح - [00:30:12](#)

ولكن الزاد والراحلة السبيل يعني آآ او الوجوب وجوب الحج على الانسان ان يكون عنده في ماله وقدرة في بدنه ليكون عنده قدرة في ماله وقدرة في بدنه. قدرة في ماله بان يكون عنده ما يكفيه لركوبه واكله. وآآ - [00:30:30](#)

تحركاته وتنقلاته وسكنه وغير ذلك وايضا يعني ان يكون اه يعني مع ذلك قادرا ببدنه يكون ايضا يكون قادر ببدنه. اما اذا كان مريضا مرظا لا يرجى برؤه او هزنا كبيرا لا يستطيع الركوب فانه يحج عنه - [00:30:53](#)

يحج عنه ولا يلزمه الحج بنفسه. ان كان له مال حجج من جعل من ينوب عنه. وان لم يكن له مال ويعني حج عنه او اعطي لاحد يحج عنه اه من اقاربه او غيرهم كل ذلك صحيح. ان يكون مريضا مرضا - [00:31:14](#)

يرجع بؤه او يكون هزنا كبيرا لا يستطيع السهر والركوب. فعند ذلك يعني هذا غير مستطيع ببدنه جعان وغير مستطيع مع قدرته غير مستطيع بماله فانه يعني آآ لا يجب عليه الحج - [00:31:35](#)

يعني حتى يستطيع لكن لا يقال انه يحج عنه لانه آآ الانسان الذي عنده قدرة بدنية ولكن ما عنده قدرة مالية ينتظر حتى يبسر الله له الا فإنه لا يلزمك الا اذا وجد ما يكفيه يعني في سفره - [00:31:56](#)

هذا يعني آآ ما يتعلق بالنسبة للقدرة يعني المالية او القدرة البدنية نعم والحديث ضعيف الحديث الذي تفسيره ضعيف ولكنه من ناحية ان الزاد والراحلة انها يعني هذه من القدرة لا شك هي من القدرة - [00:32:15](#)

او هي من السبيل نعم او استطاعت سبيل. نعم وعن ابن عباس اعد الحديث عن انس رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال الزاد والراحلة. نعم. رواه الدارقطني - [00:32:39](#)

وصححه الحاكم. نعم. والراجح ارساله نعم اخرجه الترمذي من حديث ابن عمر ايضا وفي اسناده ضعف. نعم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لقي ركبا بالروحاء - [00:32:59](#)

فقال من القوم؟ قالوا المسلمون. فقالوا من انت؟ قال رسول الله. فرفعت اليه امرأة صبيا فقالت ابي هذا حج؟ قال نعم ولك اجر. رواه

مسلم الشروط التي يجب بها الحج - 00:33:19

خمسة ان يكون مسلما بالغاً عاقلاً حراً قادراً وتجديد المرأة شرطاً سادساً وهو وجود المحرم الذي يكون معها في سفر الحج هذه هي فروض الحج التي اذا توفرت وجب الحج. ان يكون مسلماً فالحج لا يصح من كافر. وان يكون - 00:33:39

يعني اه وان يكون اه اه صحيحة يعني صحيح العقل سالم العقل لان المجنون لا يصح منه حج ليس منه لا يصح منه حج وكذلك ان يكون بالغاً فالصغير لا يجب عليه الحج. ولكنه اذا اذا حج به - 00:34:08

سواء قبل التمييز او بعد التمييز سواء كان مميز او غير مميز فانه يصح الحج ولكنه لا يكون فرضاً بل اذا بلغ اذا بلغ اه فانه يحج حج الفريضة. لانه قبل ذلك غير مكلف. فحجه له ولكنه يعني - 00:34:33

لا لا يجزي عن حجة الاسلام فالحج الاسلام لابد منها عند بلوغه وكذلك هذا الحديث يدل على ان الصغير الصبي الذي الذي يحمل هو الذي يعني يرضع انه يحج به - 00:34:53

وانه ينوي عن صاحب وليه ويأتي بما هو مطلوب منه كما يكون بالنسبة للكبير وكذلك اذا كان مميزاً لان سعد ابن يزيد رضي الله تعالى عنه عنهما قال حج بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين - 00:35:11

يعني حجه مميز يعني عمره سبع سنوات مع ان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الوداع ولكن الحج يكون له يعني وهو نافلة وفريضة انما تكون بعد البلوغ. اورد حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي اناساً بالروحاء - 00:35:30

وهو مكان بين مكة والمدينة فقال من القوم؟ سألهم قالوا المسلمون. قالوا من انت؟ قال رسول الله فرفعت اليه امرأة صبي وقاتي هذا حجي يا رسول الله؟ قال نعم ولك اجر - 00:35:50

قال نعم ولك اجر. فهذا يدل على ان الصغير اذا حج به انه يصح انه له حج وانه تطوع ولا يقال ان حجه لاه او لابي له لما يريد ابوه او وليه وانما حجه له ولكن الذي قام بتحججه - 00:36:06

له اجر على عمله هذا يعني كونه يعني آآ تسبب في خير فله اجر التسبب واجر آآ التمكين او اجر لكونه جعله يحج واما ولهذا قال بهذا حج؟ قال نعم له حج - 00:36:26

قال ولك اجر من اجل قيامك بتحججه. فاذا حج الصغير له ولكنه ليس فرضاً لا يجزي الذي قام بتحقيقه مأجور على ذلك. مأجور على ذلك وهؤلاء القوم الذين سألو لقيهم النبي صلى الله عليه وسلم وسألهم قالوا ايها المسلمون - 00:36:47

قالوا من انت؟ قال رسول الله يحسب ان يكون ذلك في الليل وانهم لا يرون هو وما عرفوه بالليل. او انهم ما كانوا رأوه قبل ذلك. وان هذه اول مرة يرونه. اذا كان - 00:37:09

بالنهار وهم يرونه يعني معناه لاول مرة يرونه يحمل هذا يعني اما ان يكون في الليل يعني ولا ولا يظهر فيه الوجوه كما ينبغي او انه بالنهار لكنهم ما كانوا رأوه قبل ذلك. لان من رآه قبل ذلك اذا رآه عرفة بدون ان يسأل من انت - 00:37:23

الذي يعرفه والذي لقيه اذا رآه فانه يعرفه بالرؤية السابقة اما اذا كان لم يراه من قبل فهذا هو الذي فيه هذا الاحتمال انه آآ لم يكونوا رأوه قبل ذلك صلوات الله - 00:37:47

وسلامه وبركاته عليه وعنه قال كان الفضل ابن عباس رضي الله عنهما رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الا الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر. فقالت - 00:38:05

يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخاً كبيراً. لا يثبت على الرحلة. افاحج قال نعم وذلك في حجة الوداع متفق عليه واللفظ للبخاري. ثم ذكر هذا الحديث عن فضل ابن عباس - 00:38:29

عن من؟ لابن عباس. عن ابن عباس ابي عباس الذي هو عبد الله بن عباس. يعني اه والفضل هو اخوه الاكبر. لان لان اه لان هو اكبر اولاد العباس - 00:38:48

وهو ابو الفضل ولبابة بنت الحارث ام واولاده يقال لها ام الفضل فهو اكبر من من عبد الله بن عباس وعبدالله بن عباس في حجة الوداع ناهز البلوغ ناهز الاحتلام كما مر بنا في الحديث كما مر بنا في الحديث. واما الفضل فانه كان اكبر - 00:39:05

وقد بلغ وذاك قد نهز البلوغ الذي هو الذي هو عبد الله بن عباس. فيقول ان الفضل كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم والنبي عليه الصلاة والسلام في انصرافه من عرفة الى مزدلفة كان رديفه اسامة بن زيد - [00:39:24](#)

وفي انصرافه من مزدلفة الى منى رديفه الفضل ابن عباس اضيفه الفضل ابن عباس يعني فكان راكبا يعني رديفا للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت امرأة جاءت امرأة منخدة تسأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن ابيها قالت ان فريضة الحج ادركت ابي شيخا كبيرا - [00:39:44](#)

لا يستطيع الثبوت على الراحلة فهل يجزي ان احج عنه؟ قال قال حجي قال نعم. قال نعم يعني حجة عنه. قال نعم حج عنه وهذا يدل على ان الذي اه اه ليس بقادر بنفسه وببدنه اه كأن يكون هرما كبيرا كهذا الذي هو ولد الخزعية - [00:40:08](#)

او يكون مريضا مرض لا يرجى معه فانه يحج عنه. يحج عنه في حياته فلا يحج عن انسان في حياته الا في حالته. ان يكون هرما كبيرا لا يستطيع الركوب كالذي في هذا الحديث - [00:40:34](#)

او مريضا مرضا لا يرجى برؤه فهذان يحج عنهما في حياتهما. اما غيرهما فلا يحجان ينتظر حتى يبسر الله ويقدر يعني بالمال مع وجود قدرته بالبدن مع وجود قدرته بالبدن ينتظر الى ان يبسر الله له القدرة على المال فيحج بنفسه. اما هذا حتى لو كان عندهما - [00:40:49](#)

قال ما يستطيع ان يحج فيه انه هرم كبير لا يستطيع السفر او كذلك المريض المرض الذي لا يرجى معه فانه لا يستطيع آآ الحج وهذا يدل على النيابة يعني في الحج وعلى ان المرأة تحج عن الرجل. وانه يجزي حج المرأة عن رجل. لان هذه امرأة سألت عن حجها عن ابيها. والنبي صلى الله عليه وسلم بين - [00:41:15](#)

ان ان لها بالك وكذلك ايضا يحج يعني عن عن يحج عن الميت يحج عن الميت اه اه وعن وعن الحي في هاتين الحالتين ولكن لا يتقيد ذلك لا يتقيد ذلك - [00:41:42](#)

الا بالقرب. فيمكن القريب وغير القريب. لانه جاء في حديث سيأتي بعد هذا يعني تشبيه ذلك بالدين. وان من ادى دينا عن غيره فانه يبرأ ذمته فكذلك الحج ولكن اه كون الاقارب هم الذين يعني يعطف بعضهم على بعض ويحسن بعضهم الى بعض ويظن بعضهم بعضا يعني - [00:42:06](#)

اه جاء ذكر الاقارب والا فان الامر لا يختص بالاقارب بل يختص بالاقارب بل يكون لغير الاقارب. ولكن التنصيص على الاقارب لما فيهم فيما بينهم من التواد والرحمة والعطف والاحسان وان بعضهم يحسن الى بعض يقوم بما يلزم آآ لبعضه. نعم - [00:42:32](#)

قال وعنه ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها؟ قال نعم حجي عنها. ارايتي لو كان على امك دين؟ اكنت قاضيته؟ اقبض الله - [00:42:58](#)

الله احق بالوفاء. رواه البخاري. الحج يجب باصل الشرع وهي الحجة التي تجب في العمر ويجب بالنذر اذا نظر الانسان ان يحج يلزمه ان يوفي بنذره من نذر ان يطيع الله فليطعه - [00:43:18](#)

كيفين او اجهم باصل الشرع وفي شئيه واجب بايجاب الانسان على نفسه. اوجب على نفسه شيئا بالنذر فعليه ان يأتي به وعليه ان يفي بنذره فامرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:37](#)

قالت يا رسول الله ان ام ان امها نذرت ان تحج وانها يعني ماتت قبل ان تحج قال يعني حجي عن امك ارايت لو كان عليها دين فقط فيه اكان ذلك - [00:43:55](#)

يعني كافيها او يعني يعني اه اه قاضيا عنها فارشدها الى ان الى ان الحج ايضا يكون كما انه يجب لانه يصح لما كان واجبا باصل الشرع الذي هو حج الفريضة - [00:44:10](#)

كان هداك بالحج الذي اوجب ان يسعى على نفسه فان لغيره ان ينوب عنه. فان لغيره ان ينوب عنه بذلك سواء من اقاربه او غير اقاربه والتعليل بقوله يا ريت لو كان على امك دين فقضيتيه هذا يدل على ان المقصود انه اذا قام الغير باداء - [00:44:31](#)

عنها فيما يتعلق بامور الدنيا فكذلك فيما يتعلق بدين الله عز وجل الذي هو شئيه اه آآ واجب الوفاء به لانها نذرت قرابة لله عز وجل

وهي طاعة فعلها ان تقوم آآ - 00:44:51

اه باداء اه او يعني بادائها ولغيرها اذا ماتت ان يقوم بذلك عنها. نعم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما صبي حج ثم بلغ الحنف فعليه ان يحج حجة اخرى - 00:45:11

وايما عبد حج ثم اعتق فعليه ان يحج حجة اخرى. رواه ابن ابي شيبه والبيهقي ورجاله ثقات الا انه اختلف في رفعه والمحفوظ انه موقوف ثم ذكر هذا الحديث الذي يتعلق بالصبي والعبد والرقيق - 00:45:36

يعني فيه ان من حج من هذين العبد والصبي ان حجه صحيح كما مر فيما يتعلق بالصبي. وهنا يتعلق بهما جميعا. قال ان ان الغلام اذا حج قبل الحنف يعني قبل البلوغ. يعني الحنف هو الائم. والائم يكون بعد البلوغ. لان قبل ذلك - 00:45:59

عن الفلق قبل البلوغ مرفوع عنه القلم. ليس مؤاخذا. وانما المؤاخذة بعد البلوغ. يعني فالحنف هو الائم. يعني بلغ يعني انه يؤخذ وانه يائم ويحصل له الائم بترك الأمور وبفعل المحذور - 00:46:29

يأثم بترك الأمور وبفعل المحذور بلغ الحلف يعني بلغ ان يكون مكلفا يؤخذ على اعماله. فيؤخذ على تركه الأمور وعلى فعله المحظورات قال اذا حج قبل ان ينفع عليه ان يحج حجة اخرى. يعني ذي الحجة الاسلام. يكون بعد البلوغ. وايما عبد -

00:46:48

حج ويعني ثم عتق فعليه ان يحج حجة اخرى يعني معناها ان الحج اذا وجد في حال الرقي من العبد وهو حج صحيح وهو له ولكنه نفل واذا وجد من الصغير الذي لم يبلغ فان - 00:47:18

انه يكون اه له واه يعني ولكنه لا يغني عن حديث الاسلام وعليه ان يحج بعد وبعد البلوغ والحديث صحيح يعني ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. نعم مرفوع او نعم مرفوع - 00:47:34

مثابة مرفوعة فيقول والمحفوظ انه موقوف. نعم يقول هكذا لكنه صحيح انه لانه جاء يعني عن علي او عن علي حديث في الحديث هذا وعنه منه وابن عباس. نعم هو الحديث يعني آآ صحيح. نعم - 00:47:54

وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة. واني اکتبت في غزوة كذا وكذا - 00:48:21

قال انطلق فحج مع امرأتك. متفق عليه واللفظ لمسلم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اللهمم الله الصواب وفقكم للحق - 00:48:41

شافاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين انا جبت نصها من تفصيل الناس لكن فيها ذكر الاحاديث اللي يعني في آآ الاحاديث التي في وجوب العمرة وكذلك اه شروط الحج. وكذلك فضل الحج - 00:49:00

شفاء فضل الحج. هذي الطبعة الخامسة هيا اخر طبعا ها زيادة مزيدة ومنقحة؟ فيها زيادة زيادة يسيرة. نقرأ من الفضل. والعمرة؟ ايه نعم بسم الله الرحمن الرحيم. قال شيخنا حفظه الله تعالى في كتابه تبصير الناسك باحكام المناسك على ضوء الكتاب والسنة والمأثور

عن الصحابة - 00:49:25

فضل الحج والعمرة ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم في فضل الحج والعمرة احاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما. والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. رواه البخاري - 00:49:50

ومسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقوله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة. رواه الترمذي وابن خزيمة في صحيحه والنسائي. من حديث

ابن مسعود - 00:50:11

رضي الله عنه واسناده عندهم حسن ورواه النسائي باسناد صحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وليس فيه والذهب والفضة والجملة الاخيرة ثالثا عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد - 00:50:38

قال لا لكنا افضل الجهاد. حج مبرور. رواه البخاري وذكر الحافظ في الفتح ان الاكثر ظبط لكن بضم الكاف خطاب للنساء. وانه روي

بكسر الكاف زيادة الف قبلها للاستدراك. وقال والاول اكثر فائدة - [00:51:03](#)

لانه يشتمل على اثبات فضل الحج وعلى جواب سؤالها عن الجهاد ويقوي ما قاله الحافظ ايضا انه قد يفهم من رواية من رواية لفظ

الاستدراك ان الحج افضل من الجهاد - [00:51:26](#)

وهو خلاف ما جاء مبينا في حديث ابي هريرة الاتي بعد هذا الحديث ورواه ابن ماجة وابن خزيمة في صحيحه ولفظه عن عائشة ام

المؤمنين قالت قلت يا رسول الله هل على النساء من جهاد؟ قال - [00:51:43](#)

عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة رابعا ابن خزيمة في صحيحه يعني يستدل وجوب العمرة بهذا الحديث. لان قوله عليهن عليهن

جهاد لا قتال فيها الحج والعمرة عليهن يعني هذا يقول انه يفيد الوجوب. يعني كلمة عليهن يعني ان هذا شيء عليهن نعم - [00:52:00](#)

ذكرتهم ان ابن خزيمة يستدل بالوجوب على الوجوب بقوله عليهن. مم. يعني على فلان كذا يعني يجب عليه. رابعا عن ابي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل؟ قال ايمان بالله ورسوله. قيل ثم ماذا؟ قال - [00:52:26](#)

في سبيل الله. قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور. رواه البخاري ومسلم. خامسا عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى

الله عليه وسلم يقول من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه. رواه البخاري ومسلم - [00:52:46](#)

سادسا قوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن العاص رضي الله عنه اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان قدرة تهدم ما

كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله. رواه مسلم - [00:53:06](#)

والحج المبرور هو الذي يأتي به المسلم وفقا لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. لحديث جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه. رواه مسلم ورواه عنه النسائي - [00:53:25](#)

وباسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم ولفظه يا ايها الناس خذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي هذا مع البعد عن

الرفث والفسوق والامتناع عما منع المحرم من فعله - [00:53:45](#)

وعلاوة كون الحج مبرورا ان يتحول المسلم بعد حجه من الحسن الى الاحسن ومن السيء الى الحسن. فاذا كان قبل حجه ابتلي

بالوقوع في شيء من المعاصي فعليه ان يتوب في حجه توبة نصوحا يقلع فيها عن الذنوب ويندم على ما حصل منه - [00:54:01](#)

اعقد العزم في المستقبل على الا يعود اليها. واذا كان الذنب يتعلق بحقوق للادميين فعليه ان يردوا اليهم ان كانت مالية اذا كانوا لم

يعفوه منها او يطلب منهم المسامحة اذا كانت الاساءة اليهم في ايذائهم بلسانه ويده - [00:54:21](#)

الا اذا علم انه يترتب على اعلامهم بذلك مفسدة وفرقة وشحناء فيكتفي بطلب المسامحة منهم بالفاظ عامة مع الثناء عليهم بما يليق

بهم والدعاء لهم فيفتح لنفسه بالحج باب خير ويبدأ حياة جديدة معمورة - [00:54:41](#)

بتقوى الله والاستقامة على امر الله واما اذا كان قبل الحج على حالة سيئة واستمر عليها بعد الحج فان ذلك علامة على عدم ظفره ببر

الحج والذنوب التي تكفرها الاعمال الصالحة كالصلاة والحج وغير ذلك هي الصغائر. لقول الله عز وجل ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه

- [00:55:01](#)

يكفر عنكم سيئاتكم. وقوله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان. مكفرات ما بينهن اذا

اجتنبت الكبائر رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه. واما الكبائر فان الذي يكفرها هو التوبة منها. فتوبة الحاج من الذنوب

كبيرها وصغيرها - [00:55:26](#)

يظفر برجوعه من حجه كيوم ولدته امه. واما اذا لم يتب منها وفعلها او عزم على فعلها فانه مؤاخذ على ذلك. قال ابن كثير في تفسير

قوله تعالى من سورة الانعام من جاء بالحسنة فله عشر امثالها - [00:55:50](#)

ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون. قال واعلم ان تارك السيئة الذي لا يعملها على ثلاثة اقسام نعم تارة يتركها لله

فهذا تكتب له حسنة على كفه عنها لله تعالى - [00:56:09](#)